

## التعليق على حواشي العقيدة الواسطية (02) الشرح الأول -

### الشيخ سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. ما معك انت طيب النسخة هذي صفحة ثلاث مئة وستة لان على قوله رحمه الله ثم هم مع هذه الاصول يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر على ما تجيبه الشريعة. فيه تعليق - 00:00:00  
اللي ذكرناه لكم في كتاب الاستقامة لشيخ الاسلام صفحة مئة وثمانية وتسعين الثاني بسم الله سم اقرأه مفيد هذا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. صلى الله اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. طبعاً - 00:00:30

طويل اللي ذكره شيخ الاسلام لكن لخصنا منه المهم والضروري نعم قال شيخ الاسلام في الاستقامة الجزء الثاني صفحة مئة وثمانية وتسعين وما بعدها. قال الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي انزل الله به كتبه وارسل به - 00:01:00  
وهو من الدين وقوله سبحانه في صفة نبينا صلى الله عليه وسلم يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث هو لبيان كمال رسالته فانه صلى الله عليه وسلم هو الذي امر الله على لسانه بكل معروف. ونهى عن كل منكر واحل كل طيب وحرم كل خبيث - 00:01:20

ولهذا روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق وكذلك وصف الله هذه الامة بما وصف بها به نبيا حيث قال كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر - 00:01:46  
تتكرر وتؤمنون بالله وقال والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فيبين الله سبحانه ان هذه الامة خير الامم للناس. فهم انفعهم لهم ان ان هذه الامة خير الامم للناس - 00:02:04  
وانفعهم لهم واعظمهم احسانا اليهم. شرابها امته. هم. بدل من اسم الاشارة والبدل ياخذ حكم المبدل. ماشي. فهم ومحل اسم الاشارة. ها محله النصب لانه خير اذى خبرها ماشي. لانهم كملوا امر الناس بالمعروف ونهيههم عن المنكر من جهة الصفة والقدر. مع القدر والقدر - 00:02:24

امروا بكل معروف ونهوا عن كل منكر لكل احد. واقاموا ذلك بالجهد في سبيل الله بانفسهم واموالهم. وهذا كمال النفع للخلق كملوا امر الناس بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر من جهة الصفة والقدر - 00:03:04  
يعني كيفية صفة الامر وكيفيته والقدر لم يحصروه على احد دون احد. ولم يحصروه في شيء دون شيء. الا بضوابطه ويأمرهم بكل معروف وينهون عن كل منكر نعم الله والله سبحانه وتعالى كما اخبر بانها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فقد اوجب ذلك على الكفاية منها. هذا هذا - 00:03:25

هذا حكمه انه واجب على الكفاية فرض كفاية بقوله ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون ووجوب الامر ووجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يجب على كل احد بعينه بل هو على الكفاية كما دل عليه القرآن. لان الله قال - 00:04:01

امة ولتكن منكم امة يعني جماعة. ولم يعينها على كل فرد. ادل على انه اذا قامت هذه الجماعة فانه يسقط الوجوب عن البقية لكن بشرط ان تكون للجماعة هذه القائمة يكون بها - 00:04:26

الكفاية لا تكن قليلة لا تقوم بها الكفاية. وهذا ضابط الفرض الكفائي الواجب انه اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقي وصار على البقيع مستحبا. اما الفرض العيني فلا مطلوب من كل فرد بعينه - [00:04:44](#)

نعم فاذا لم يقيم به من يقوم بواجبه اثم كل قادر بحسب قدرته. هذا هو. فاذا لم يقيم به من يقوم بواجبه يعني يؤديها على وجهه كالرجال مثلا لانهم الذين امروا بذلك في العموم - [00:05:09](#)

واما النساء فبخصوص ما تحت قدرتهن قال كل اثم كل قادر بحسب قدرته واذا كان قادرا على العموم قادرا كذا فانه يعثم اكثر من غيره. فالسلطان ليس كغيره من الناس. ومن سلطته عامة ليس كما سلطته كما سلطته - [00:05:35](#)

خاصة وهكذا القادر على البيان ليس كالعاجز عنه. القادر على تبليغ العلم ليس كالعاجز عنه وهكذا نعم اذ هو واجب على كل انسان بحسب قدرته كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلمه وذلك اضعف - [00:05:59](#)

واذا كان كذلك فمعلوم اولا عمن قال من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ان لم الواجب الاول ان يكون يزيل المنكر. فان لم يستطع على تغييره باليد فدل على انه ايد الوجوب - [00:06:29](#)

فان لم يستطع فبقلمه. ان لم يستطع فبلسانه. فان لم يستطع للسان لعجز او خوفا لعجز او خوفا. ترتب عليها عقوبة. او لعدم لخشية فتنة. لانه قد يكون العالم لو تكلم حصلت فتنة فيمنعه خشية المفسدة - [00:06:49](#)

ليس لانه عاجز يبين. وقد يكون قادرا على ان يبذل نفسه لله ولا يبالي. لكنه يخشى على الامة من عموم الفتنة او كذا او ما يترتب على ذلك. يترتب عليه منكر اكبر - [00:07:18](#)

المهم انه قد يكون العجز لعدم قدرته او لخشية خشية على نفسه او لخشية لفتنة عامة فيكون الحال هو الذي اعجزه الحال هو الذي اعجزه كما ترك النبي صلى الله عليه وسلم تغيير - [00:07:37](#)

بيت الكعبة بناء نقله وبناءه على قواعد ابراهيم خشية في تنفيذه للناس فقال لولا ان قومك حديث عهد بكفر لنقضت الكعبة لبنيتها على قواعد ابراهيم. فالذي منعه هو خشية الفتنة عليه. كما - [00:07:58](#)

امتنع من قتل او احجم عن قتل بعض المنافقين خشية الفتنة. قال لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه. وليس لانه عاجز او خائف على نفسه او على احد لا وانما خشية ها ان تكون ذلك - [00:08:18](#)

فتنة للناس ان يصد عن سبيل الله وهكذا. فاذا قد يكون العجز ليس على عن قدرة عن عدم قدرة نعم واذا كان كذلك؟ واذا كان كذلك فمعلوم ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واتمامه بالجهاد هو - [00:08:42](#)

من اعظم المعروف الذي امرنا به. نعم والرفق سبيل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا قيل ليكن هذا ما هو سبيله الرفق ولذلك انظر الى النبي عليه الصلاة والسلام لما بالغ الاعرابي في المسجد كما في حديث ابي هريرة وحديث انس - [00:09:05](#)

وانكر عليه الصحابة فقال لا تذرموه وقال انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين. ثم امر بتطهير المسجد بذنوب من ماء فطهر المسجد. كما في الصحيحين وغيرهما هنا انكر عليهم طريقة الانكار ولم ينكر عليهم - [00:09:25](#)

الانكار. لان الرجل عمل عمل منكرا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من هذا. انما هي لقراءة للصلاة وقراءة القرآن وذكر الله في رواية لا يحصل فيها شيء لا لا يصلح فيها شيء من الاذى - [00:09:49](#)

وازال هذا المنكر بالماء طهره وبين هذا واقهرهم على انكار المنكر لكن ايش؟ لم يقرهم على الطريقة. فقال لا تذرموه. لا تذرموه وقال انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين. هذا كلها في هذا الحديث - [00:10:07](#)

دل على انه عليه الصلاة والسلام اه راعى حتى طريقه في الانكار الطريقة في الانكار وانها من من الدين. مراعاة هذه الاشياء هنوريكو نعم. الرفق سبيل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. ولهذا قيل ليكن امرك بالمعروف بالمعروف. ونهيك عن المنكر - [00:10:33](#)

هذا هو امرك بالمعروف فليكن بالمعروف ونهيك عن المنكر لا يكون بمنكر قال ونهيك عن المنكر غير منكر. لا يكن نفس النهي منكر.

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم ما قال لا تزرموه. لا تزرموه. نعم - 00:11:00

ايوه واذا كان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من اعظم الواجبات او المستحبات؟ الواجبات في مكانها والمستحبات في مكانها الامر بالمعروف والمستحبات تأمر الناس بالوتر تأمر الناس بالسنن هذا يستحب. فالامر به مستحب - 00:11:20

في الخصوص وبيانه اذا خفي يجب لانه بيان للشرعية. لكن الكلام على شيء منتشر وواضح ختام امر الناس به معروف لكنه امر بمستحب. حكمه مستحب. كذلك المنكر اذا كان من المكروهات هو منكر لكنه منكر مكروه ليس منكر محرم - 00:11:39  
النهي عنه مستحب النهي عنه مستحب. هذا فيه الكلام في في الاعيان والاخرى. اما في الجملة في العموم اذا خفي الامر وخشي تغير الشرعية فيجب في ايوة الواجبات والمستحبات ولا بد ان تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة. هذا الكلام. لا بد ان تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة - 00:12:04

كان وما تصرف عليه واخواتها لها مبتدأ لها اسم اسم اداء مرفوع وخبره دائم خذها قاعدة معك حاول انك تطبقها من اجل انها تبقى معك انتم تعرفون ان كان لها اسمها مرفوع وخبرها منصوب عكس ان واخواته فاذا آآ - 00:12:31  
لكن طبقه لك مو تردد تعطلنا. كل كلمة والتردد الثاني. لا اذا فيها تردد امشي ايه طيب فاذا كان لابد ان تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة. لا بد وان كان واجبا او مستحبا لا يأتيه شخص يقول والله يريد ان يطبقها شعيرة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يدري عن ما راجح ومرفوح من المصالح والمفاسد لا - 00:12:58

ان عمر هذا تقوى لله ولا بد ان يكون على شريعة الله طيب هذا. هذا بعثت الرسل وانزلت الكتب. والله لا يحب الفساد. الله اكبر كل ما امر الله به فهو الصلاح وقد اثنى الله على الصالح والمصلحين والذين امنوا وعملوا الصالحات وذم الفساد والمفسدين في غير موضع - 00:13:29

حيث كانت مفسدة الامر والنهي اعظم من مصلحتي لم يكن مما امر الله به. هذي قاعدة وان كان قد ترك واجب وفعل محرم. اذ المؤمن عليه. وان كان قد ترك واجب. يقول ترك - 00:13:54  
التصحيح واجب منصوبة تقول ترك واجبا لا لا قد يتكلم الشيخ وان كان قد ترك واجب وفعل محرم واضح لكن هذا الواجب اذا كان لا نستطيع ان نأمر به الا بمفسدة تنتج - 00:14:15

هنا اسكت مهما كان. يقول حيث كانت مفسدة الامر والنهي اعظم من مصلحته لم يكن مما امر الله به واضح؟ رجل ترك واجبا من الواجبات لكن اذا امرناه بهذا الواجب ها نتج عن ذلك مفسدة اعظم هل يكون الامر بهذا - 00:14:31  
مما يحبه الله لا لان النتيجة لا يحبها الله وسبيلها لا يحبها الله وسائل الاحكام المقاصد هذي قاعدة شرعية احفظوها الوسائل لها احكام المقاصد. نعم وان كان قد ترك واجبه على محرم - 00:14:56

ايوه اذ المؤمن عليه ان يتقي الله في عباد الله وليس عليه هداهم. الله اكبر. هذي القاعدة مأمور منك ان تتقي الله في عباد الله اما ان تهديهم تهديهم قهرا وقصرا ولو بالاظرار لا. نعم - 00:15:17  
وهذا من معنى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم يقول اذا فعلت ما فيه الهداية لا يضررك ان يكون في الناس وليس المعنى اذا اهتديت في نفسك لا يضررك ضلال الناس لا المقصود اذا فعلت اتقيت الله وفعلت ما يجب عليك - 00:15:34

لا يضررك ان يضل الناس. فقد يأمر الانسان بالمعروف ولا يسمع. ينهى عن المنكر ولا يطاع. فادى الذي عليه. وليس بالضرورة ان يكون الامر ان يجلس يقول والله انا اتقيت الله في نفسي فما علي من الناس؟ لا - 00:16:01  
هذا يقول وهذا من معنى كيف يدخل في معناها اذا نظر الى المصلحة فعمل بها. فهو مما ممن اهتدى انه فعل المناسب اما ان يترك الامر والنهي مطلقا فهذا ليس ممن اهتدى. لان الآية هذه يفهمها بعض الناس خطأ. كما قال - 00:16:17  
ابو بكر الصديق لما خطب في الناس قال انكم تقرأون اية في كتاب الله وتنزلون على غير منزلة او كما قال رضي الله عنه وهي هذه الآية لا يا ايها الذين امنوا لا يضركم من ظل اذا اهتديتم - 00:16:43

عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم واني سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول هاهم مروا بالمعروف وانها عن المنكر بينها ابو ثعلب الخشني لما قال سئل عن معناها فقال على الخير سقطت - [00:16:56](#)

سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بالمعروف ونهى عن المنكر حتى اذا رأيتم شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك - [00:17:17](#)

يعني ما جاء تأويلها ما هي مطلقة. الا في هذه الظروف لا يسمع لك اذا نهيت لا ينتهي يزداد الفساد واذا امرت لا يؤتمر او يزداد الفساد. فعند ذلك رأيت ان تقوى الله ان تسكت - [00:17:30](#)

نعم والاهتداء انما يتم باداء الواجب. هذا الكلام فاذا قام المسلم بما يجب عليه من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قام بغيره من الواجبات لم يضره ضلال الضال. هذا الكلام هذا هذا المعنى - [00:17:48](#)

الصحيح لهذه الآية اية وذلك يكون تارة بالقلب وتارة من لسان وتارة باليد. حسب القدرة. نعم فاما القلب فيجب بكل حال. اذ لا ضرر في فعله. ومن لم يفعله فليس هو بمؤمن - [00:18:09](#)

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وذلك ادنى. ولا يعني الشيخ ليس انه كافر. لا ذكرنا لكم فيما مضى انه قال في الاختيارات الفقهي اختيارات قال لما في باب حكم يرتد قال ومن - [00:18:29](#)

ومن لم ينكر كل منكر. العجيب ان في طبعه ومن لم ينكر المنكر او من لم ينكر منكر سقطت كلمة كل واشكلت صارت مشكلة هذي الطبعة الجديدة التي حققت على نسخ خطية وكذا - [00:18:46](#)

طبعة العاصمة احمد الخليل دكتور احمد مثبت فيها كلمة كل لان هو الذي يكون يقر كل منكر حتى حتى الشرك والكفر عند ذلك يكون كافرا مرتدا. فلما الانسان انه قد يقر بعض المنكرات لانه يفعلها - [00:19:12](#)

الذي يفعل المنكر بنفسه ويتلذذ به يشرب الخمر ويتلذذ به ويضطرب له هل هو مستنكره هل هم انكروا؟ لا هو يفعله ويهين الذي يتعامل في الربا يفعله ويخطط له ويفرح به الى الى ربح - [00:19:34](#)

فهذا منكر ورضا بالمنكر ولم ينكر هذا المنكر لكنه لم يكفر. فكلمة الشيخ فليس هو بمؤمن ها يعني ليس المؤمن الايمان التام الذي قال الله عز وجل في اهله انما المؤمنون الذين اذا - [00:19:53](#)

ذكر الله وجلت قلوبهم. وهذا يقررهما الشيخ في مواضع كثيرة فرق بين المؤمن مثل ما في الواسطية ذكره في الواسطية ايضا فلماذا مطلق مطلق الايمان. الايمان المطلق التام. فهذا الذي في قول مثل قوله عز وجل هذه الآية ذكرناها - [00:20:13](#)

ونضع اليها ومثل اه قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهموم يعني الايمان المطلق يعني التام. واما مطلق الايمان ففي مثل قولها فتحين رقبة مؤمنة. لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في الجارية الاعجمية امتحنها فقال لها لما اراد ان يعتقها الرجل - [00:20:33](#)

قال اتني بها فجأة قال من انا؟ قالت رسول الله. قال اين الله؟ قالت في السماء. قال اعتقها فانها مؤمنة. اختبرها فقط في اصول الدين هل امتحن احوالها وانها لا تكذب وانها لا تزني وانها ما امتحن هذه الاشياء؟ انما امتحن فيها الدين الايمان - [00:20:53](#)

دل على انها تصلح العتق. لذلك قال العلماء هذا هو تأتي النصوص في القرآن بالايمان الذي هو الايمان التام وتأتي بايش؟ بالايمان الذي هو دون ذلك. الم يقل الله عز وجل وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهم - [00:21:13](#)

من المؤمنين يقتتلون والنبي يقول قتاله كفر سماه كفرا قتال المؤمن المسلم وقال ومن قتل آ قال ومن قتل له يا ايها الذين امنوا كذب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانتى بالانتى. فمن عفي له من اخيه شيء. فمن - [00:21:37](#)

فسماه اخاه وهو قاتل. دل على انه ليس بكافر. وقال انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم المتقاتلتان طائفتان متقاتلتان سماهم اخوة بينهم واخوة لنا. دل على انهم لا يكفرون بهذا الفعل الذي سماه - [00:22:09](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كفرا. فاذا ما هو كفر دون كفر؟ كفر دون كفر كما قال السلف. الصحابة وغيرهم كفر دون كفر فاذا هناك ايمان تام وايمان ناقص. فهنا قوله فليس هو بمؤمن يعني الايمان التام. كما قرره في مواضع كثيرة - [00:22:36](#)

من كتبه رحمه الله. نعم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وذلك ادنى او اضعف الايمان وقال ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وقيل لابن مسعود رضي كونه ما ينكر المنكر انعدام هذا. انعدام نسال الله العافية والسلامة وليس المقصود افراد جزئيات -

[00:22:56](#)

قد يقع من شخص بعض الجزئيات وليس المراد انه لا يبقى معه ايمان كلياً. لا لكن الظاهر والله اعلم انه اذا انطمس قلبه كما يفسره الاثر الذي بعده وقيل لابن مسعود وقيل لابن مسعود رضي الله عنه من ميت الاحياء فقال الذي لا يعرف معروفًا ولا - [00:23:21](#) منكراً. هذا الكلام. انطمس حتى صار لا يعرف معروفًا. نسال الله العافية والسلامة ايوه وهذا هو المفتون الموصوف بان قلبه كالكوز مجخيا في حديث حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه في الصحيحين - [00:23:45](#)

تعرض الفتن على القلوب ارض الحصار. الحديث وهنا يغلط كعرض الحصار عودا. تعرض الفتن يعني الذنوب الكبائر. فتن ذنوب الكبائر وغيرها عام قد تكون من فتن الشهوات او فتن الشبهات حتى تغطي على القلب. الحصار كيف يعرضونه؟ وكيف يصنعون الحصر من من السعف - [00:24:03](#)

يأتون بها يجعلونها منها ماء ولحمة ومنها ماء سدى لها سدى ولحمة فتكون هكذا متشابكة حتى فيكون حصاراً. القلب عليهم كما جاء في الحديث الاخر كل نكتة وفي هذا وفي حديث ابي هريرة. نكت فيه نكتة سوداء حتى تغطيه - [00:24:28](#) وقرأ كلا بل غان على قلوبهم ما كان يتغطى فدل على ذلك قال تعرض الفتن الشهوات والشبهات والكبائر كعرض على القلوب كعرض الحصار عودا فاما قلب اشربها نكت فيه نكتة سوداء وايماء قلب انكرها نكت به نكتة بيضاء حتى تعود القلوب - [00:24:51](#) على قلبين اسود مر باد كركوك مجخيا اعوذ بالله. لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكراً الا ما اشرب من هواه وابيض كالصفا لا تظهره فتنة ما دامت السماوات والارض. فالابيض الذي كل ما نكت فيه نكتة - [00:25:11](#)

تاب نزع فتتوب وتزول عنه. والثاني الذي تنكت فيه النكتة وتبقى لا يتوب منها لا يعرف معروفًا بقي ما دون ذلك. القلوب التي فيها هذا وهذا تبقى فيها مشوبة لكن نسال الله العافية والسلامة - [00:25:27](#)

يبين هذا الحديث والاثار عن ابن مسعود يبين حديث ابن مسعود الاخر وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل. الذي انطمس ولا يعني هذا انه كفر. ولا يعني هذا انه كفر الا اذا بلغ ان لا ينكر الكفريات. نسال الله العافية والسلامة - [00:25:47](#) وهنا يغلط وهنا يغلط فريقان من الناس فريق يترك ما يجب من من الامر والنهي تأويلاً لهذه الآية. كما قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه في خطبته ايها الناس انكم تقرأون هذه الآية - [00:26:07](#)

انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وانكم تضعونها في غير موضعها. واني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا او المنكر فلم يغيروه او شك ان يعمهم الله بعقاب منه. نعوذ بالله. اعوذ بالله. واضح؟ يقول الآية تنزلونها غير تنزيلاً - [00:26:27](#) انه يقول انا اهتديت ما يأمر ولا ينهى. وهذا يوجد من الناس من الامة خاصة في المرجئة. سواء من عندهم فكر الارجاء كمذهب او ممن حتى وصل الى ذلك الامر. وحصل من بعض الناس حتى صار فيه دعوة - [00:26:47](#)

هذا ان بعض الناس بعض الدعوات تبني تبني هذا على هذا جماعة التبليغ ونحوه يأمرون فقط بالترغيب وكذا ويتركون والانكار. وهذا الشيء اذا دخل كمذهب يضر على الامة. اما الشخص ان يكون عنده هو - [00:27:05](#)

التساهل في هذا فهذا امر يخصه. اما ان يكون كدعوة كتأصيل حتى النصوص التي فيها الامر والجهاد ونصوص الجهاد حولها الى الخروج الدعوة وهذا غير غير صحيح نعم والفريق الثاني. والفريق الثاني من يريد ان يأمر وينهى اما بلسانه واما بيده مطلقاً. من غير فقه ولا حكم ولا صبر ولا نظر فيما - [00:27:25](#)

من ذلك وما لا يصلح وما يقدر عليه وما لا يقدر. هذا الطائف الفريق الثاني يريد ان يأمر وينهى. بلسانه او بيده مطلقاً بلا ضوابط بلا ضوابط وهذا يقول غير غير فريق غلا من الغلو لانه غلا طائفتان يغلط طائفتان طائفة تركته طائفة - [00:27:57](#) غلط من غير فقه ولا حكم ولا صبر ولا نظر فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح وما يقدر عليك وما لا يقدر عليه. وما لا يقدر ما يقدر عليه وما لا يقدر عليه. قد تكون الاشياء ليست في قدرته. قد يكون - [00:28:21](#)



بلا فقه يريد ان يأمر بلا فقه وينهى بلا فقه. نعم. كما في حديث كما في حديث ابي ثعلب الخشني قال سألت عنها اي الاية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت - [00:28:39](#)

شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة. واعجاب كل ذي رأي برأيه. ورأيت امرا لا يداني لك به. فعليك بنفسك عنك امر العوام فان من ورائك ايام الصبر. الصبر فيهن مثل قبض على الجمر. للعامل فيهن كاجر خمسين رجلا يعمل - [00:28:59](#)

مثل عمله. الله اكبر. يقول يأتى بالمعروف. وانها عن المنكر. تنهاها عن المنكر. حتى اذا رأيت شحا مطاعا يعني يشح الانسان ولا يعطي الحق الذي عليه. وهوى متبعا اراء وافكار وناس لا تتبع - [00:29:19](#)

الحق ولا تبالي. ودنيا مؤثرة احرص على الدنيا واعجاب كل ذي رأي برأيه. فكرة هو الذي يريده. ولا يرجع الى الحق. يعني ليس مقصوده بيان الحق. فعند ذلك ورأيت امرا لا يداني لك به لا قدرة لك به - [00:29:39](#)

لا قدرة لك به. فعند ذلك قال عليك بخاصة نفسك. هناك تعذر. ودع عنك امر العوام. يعني لا الانسان كيف الامة تضيع يقول انت مرخص لك. انت مرخص لك. سقط عنك الواجب - [00:30:00](#)

ثم قال فان من ورائك او من ورائكم ايام الصبر فان من ورائكم ايام الصبر فيهن مثل القبض على الجمر من شدة الفتن والمحن العامري في انك اجري خمسين رجلا يعملون مثل عمله. قالوا منهم او منا يا رسول الله؟ قال بل منكم - [00:30:19](#)

العامل في ايام الفتن وكذا وان يكون الانسان مبتلى والزمان منحرف وهو يعامل كاجر خمسين رجل من الصحابة الله اكبر شدة الفتن ويأتي بالامر والنهي معتقدا انه مطيع في ذلك لله ورسوله وهو معتد في حدوده. لا حول ولا قوة - [00:30:40](#)

كما نصب كثير من اهل البدع والاهواء نفسه للامر والنهي كالخوارج والمعتزلة والرافضة وغيرهم ممن غلط فيما اتاه من الامر والنهي والجهاد وغير ذلك. فكان فساد اعظم من صلاحه. الله اكبر - [00:31:07](#)

لا حول ولا قوة هذول لما رأوا كذا الامر نصبوا انفسهم للقيام به لذلك من اصول الخوارج والمعتزلة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الى حد السيف يأمرهم ولو بالخروج. نعم. تابع. ولهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم بالصبر - [00:31:23](#)

على جور الائمة ونهى عن قتالهم ما اقاموا الصلاة. وقال ادوا اليهم حقوقهم واسألوا الله حقوقكم. ولهذا كان من اصول اهل في السنة والجماعة لزوم الجماعة وترك قتال الائمة وترك القتال في الفتنة. واما اهل الاهواء كالمعتزلة فيرون القتال - [00:31:48](#)

الائمة من اصول دينهم. عجيب ان المعتزلة يقولون ايش؟ من اصول الدين الخمسة ها؟ الامر بالمعروف نهي عن المنكر التوحيد والعدل والمنزلة بين المنزلتين وانفاذ الوعيد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر. خمسة. ما هو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عندهم - [00:32:08](#)

الائمة اذا فسقوا. اذا لم يكونوا عدولا والخوارج كذلك. لكنهم خوارجا يؤصلوه كتأصيل القواعد ان مجاله اصل عام عندهم ويجيزون الخروج نعم اهل السنة لا. لزوم الجماعة وترك قتال الائمة. لماذا؟ لانه مفسدة اعظم. الامر بالمنكر اصل عظيم - [00:32:27](#)

الخروج عن الائمة اعظم ولا يصل الى هذا الحد لان امر مفروغ منه انه فساد الخروج اعظم من فساد عفوا اعظم من من مفسدة وجود المنكر ولا تحتاج الى محسومة امرأة حسنها النبي صلى الله عليه وسلم. حسنها اجماع السلف وانتهت - [00:32:56](#)

فلا تحتاج الى الانسان ينظر فيها. محسوم. ولذلك في عقائد اهل السنة والجماعة يذكرونها. لماذا يذكرونها وهي احكام فقهية؟ لانها ظهرت ظلت فيها معتزلة والخوارج والرافضة ظنوا فيها فلما وجد من ضل فيها ذكروها - [00:33:15](#)

خروج لماذا يذكرون الامر ونهى عن المنكر في في العقائد؟ وهي من الاحكام الفقهية والسلوكية لانهم ظل فيها من خالف المعتزلة والخوارج فاخرج الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عن الدين - [00:33:34](#)

وجعله من الامور التي يعني كالمرجئة. فيذكرون انه لا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من عقائدها. لكنه بضوابطه الشرعية لا تغلو غلو المعتزلة ولا جفاء المرجئة. نعم وجماع ذلك وجماع ذلك داخل في القاعدة العامة. فيما اذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات او تزاومت - [00:33:54](#)

الله اكبر تعارضت او تزاومت. مصالح ومفاسد. تعارضت او تزاومت حسنات وسيئات تعارضت او تزاومت السيئة والحسنات في مكان

واحد لا يمكن السيئة والسيئة والحسنة والحسن. تزامنت في مكان واحد - [00:34:21](#)

اما يفعل هذا او يفعل هذا هذي قاعدة عامة ما هي فانه فانه يجب ترجيح الراجح منها. ايوة فيما اذا ازدحمت المصالح والمفاسد

وتعارضت المصالح والمفاسد فان الامر والنهي وان كان متظننا لتحصل مصلحة ودفع - [00:34:41](#)

ودفع مفسدة الصواب لتحصيل ايوا لتحصيل مصاحبة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له فان كان الذي يفوت من المصالح او

يحصل من المفاسد اكثر لم يكن مأمورا به. بل يكون محرما. اذا كانت مفسدة اكثر من مصلحته - [00:35:05](#)

لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة. واضح. ما هو بميزان لمصالح الشخص قد يكون مصلحة الشخص انه آآ كذا

تعود له او لجماعته او لمذهبه او لحزبه تنظر الى الشريعة. ميزان الشريعة هي التي تعرف المصالح والمفاسد - [00:35:23](#)

هو الذي بها الميزان ايوا فمتى قدر الانسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها والا اجتهد رأيه معرفة الاشباه والنظائر. يعني اذا كان

يعرف النصوص وقدر عليها لا يعدل عنها. الى اشياء - [00:35:47](#)

فان لم يكن في المسألة نصوص مسائل اجتهادية فانه يقول اشباه النظائر يقيس ويجتهد حتى يتحرى المسألة فان لم يكن من اهل

هذا ولا هذا فليس له ان يقدم على - [00:36:05](#)

امر ولا نهى حتى يتبين له الامر والناس انما يقعون بسبب الجهل او بسبب انهم تسنموا ما ليس لهم ان يتسلموا عليه مراكب ما ليس

لهم ان يركبوا عليه مثل ما ترون من الخوارج واحداثاتهم وتفجيراتهم وقتالهم. وما احدث حتى آآ كونوا دولة وسموها دولة اسلامية.

وهي الخبيثة - [00:36:17](#)

وفعلوا هذه الافاعيل ما الذي دعاهم الى هذا؟ هو ان يقوموا يقولون ايش؟ شعيرة الجهاد. ان يقيموا دولة الاسلام كل هذا جهل. ركبوا

ما ليس لهم ان يركبوا جهال. حدثاء اسنان. سفهاء الاحلام - [00:36:42](#)

نشأوا في جهالة واستمروا فيها حتى كبر بعضهم وهرم على هذا الضلال واستغلثهم المخابرات العالمية استغلثهم ركبته مطية نسل

الله العافية والسلامة. كل هذا من الجهل. انهم ما عرفوا وما رجعوا لاهل العلم ايوة وقل ان تعوز النصوص من يكون خبيرا بها

وبدلالتها على الاحكام - [00:37:01](#)

نعم الخبير بها لا يحتاج الى القياس النصوص كثيرة النعامة بعموماتها واطلاقاتها لكن قد تكون مسألة تحتاج الى اجتهاد فلا بد

من اجتهاد عالم وعلى هذا. وعلى هذا اذا كان الشخص او الطائفة جامعين بين معروف ومنكر. يعني نظرنا في الاشخاص في اصحاب

المنكر - [00:37:31](#)

سواء طائفة او شخص طائفة فرقة حزب جماعة وهكذا بين معروف ومنكر. ايوة بحيث لا يفرقون بينهما بل اما ان يفعلوها جميعا او

يتركوها جميعا. لم يجز ان يؤمروا بمعروف ولا ان ينهوا عن منكر. مطلقا يعني - [00:38:02](#)

لا تأمرهم ولا تنههم مباشرة. بل ينظر ايوة. بل ينظر. فان كان كان المعروف اكثر امر به وان استلزم ما هو دونه من المنكر ولم

ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف اعظم منه. واضح؟ يقول نظرنا هذا الشخص الذي امره مثلا امير من الامراء - [00:38:24](#)

له افعال او او سلطان او زعيم او كذا له افعال طيبة وحسنات وامور صالحة وعنده بعض المنكرات فاذا نهى عن المنكر غضب

وحجب هذه الاحسان وهذا العمل وهذا النصرة الدين - [00:38:49](#)

واتجه الى اهل الباطل هنا ينظر هل هذا الاحسان والعمل والمصالح آآ اعظم من اقرار من وجود هذه المفسدة ضرر المفسدة موجود

الموجود اولى فيقول ينظر وهي المسألة اللي ذكرناها لكم عن ابن القيم في الدرس الماضي انه قال ايش - [00:39:17](#)

فان كان يزال المنكر ويخلفه منكر اقل منه وجب انكار المنكر. وان كان يزول المنكر ويخلفه منكر مثله فمحل محل اجتهاد. يعني

تنظر فيها فهنا تنظر اولا فان كان زوال المنكر - [00:39:45](#)

يزول ويخلفه معروف او يخلفه منكر اقل منه هنا يقول الشيخ ينظر فيها. قال فان كان المعروف انظر. فان كان المعروف اكثر امر به.

وان استلزم ما هو دونه من المنكر - [00:40:07](#)

وين بقي هذا المنكر لان المعروف موجود مثل شخص يناظر الرافضة ويقيم الحجج عليهم او يناظر النصارى ويقيموا الحجج عليهم.

ويهزمهم ويقيم حجة الاسلام لكنه ايش؟ اشعري هل نقول هذا نحذر منه ونسقطه - [00:40:23](#)  
ونبين انه ليس على السنة وليس على كذا فيستغلها اعداء الاسلام فيقولون هذا يحذرون منه اهل السنة هنا يقول هذه طائفة شخص  
جامع بين منكر ومعروف ويقول لا يقول نأمر بالمعروف - [00:40:57](#)

ها وين استلزم استلزم ما هو دونه من المنكر منكر. هذا بشرط ان يكون الذي يبدر منه او يحصل معه اذا المعروف اعظم وهذي كما  
قلت لكم محل ايش؟ اجتهاد ليست كل مسألة تنطبق عليها. فقد يكون المعروف الذي يدعو اليه - [00:41:15](#)  
شخص يأتي يعظ الناس بالاخلاق والسلوك وكذا. ويرغبهم ترقيق والناس اذا سمعوه بكوا واقبلوا على الصلاة وقيام الليل ثم يأمرهم  
بالبدع. ويعلقهم بالبدع. او قد يبث احاديث موضوعة انا اقول لا يا اخي - [00:41:39](#)

هذا الذي تدعو اليه هو معروف لكنه ينتشر معه منكر اعظم منه واطهر منه. فيمنع ويحجب وهذا مثله كثير يحصل بعض الناس  
تجده من الدعاة يأمر الناس باشياء من الخير والطيب لكنه يأمر - [00:42:01](#)  
تهيج الناس والخروج والفتن والشروط فهذا يمنع لاجل ايش؟ منع الشر الذي معه والمعروف الذي يدعو اليه يمنع بسبب وجود المنكر  
العظيم الذي هو اعظم منه ليس لانهم الناس لا تريد المعروف. لا. لان هذا المعروف لا يأتي الا ومعه - [00:42:22](#)  
منكر اعظم وهذه قاعدة الشيخ يقول فان كان المعروف اكثر امر به وان استلزم ما هو دونه من المنكر. نعم. ولم ينه عن منكر  
يستلزم تفويت معروف اعظم منه - [00:42:43](#)

بل يكون النهي حينئذ من باب الصد عن سبيل الله والسعي في زوال طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وزوال فعل  
الحسنات. هذا اذا كان معروف اكثر المعروف طيب وان كان وان كان المنكر اغلب. نهى عنه وان استلزم فوات ما هو دونه من  
المعروف - [00:43:00](#)

واضح؟ اذا كان المنكر اغلب نهى عنه. او اعظم. قد يكون قليل لكنه اعظم شخص يدعو الى الشرك لكنه ليس بكثرة لكن اعظم مرة  
واحدة تدمر ويكون ويكون الامر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه امرا بمنكر وسعيا في معصية الله ورسوله صلى الله عليه  
وسلم. صلى الله عليه وسلم - [00:43:23](#)

وان تكافى المعروف العجيب ان بعض الناس ما يضبط هذه القاعدة. فمثلا وتجد احيانا آآ يعني آآ شخص يذهب الى بلد داعية الى الله  
يدعو الى السنة ويعلم الناس التوحيد ويعلم الناس السنة والاسلام وكذا وعنده بعض الاشياء - [00:43:54](#)  
القليلة المأخوذة عليها انها همة منا او يقول لك والله هذا اخواني ولا تبليغي ولا كذا وهو يذهب يدعو الى السنة وينشر السنة وهذا  
معروف عنه ويدرس الناس. ثم اهل هذا البلد الذين يأتيهم ويعلمهم يقولون - [00:44:19](#)

ماذا ما حكم فلان؟ كيف وهم لا يجدون من يعلمهم فتجد من يحذر منه وهذا حصل وحصل انهم تفرقوا اناس بكلمة من طالب علم او  
شيخ سألوه عن يأتينا فلان وهو كذا وكذا فيقول ما فيه خير اتركوه - [00:44:38](#)  
وعند ذلك يصد عن سبيل الله وهذا الرجل يعلمهم السنة. علوم التوحيد. كذا. الاحكام الضرورية لهم. وما جاءهم يعلمهم البدعة من اين  
يقول لك؟ يقول هذا لانه حتى لا يتعلق ولا تكون له تتعلق الناس به. ولا يكون له شعبية ولا يكون. هذا ما هم - [00:45:01](#)

ما امر الله بهذا وهذا اجتهاد في غير محل هو اصل المسألة هكذا نظر لكن ليس هذا ما قاسها بالمصلحة التي المعروف الذي يأتي به  
والمنكر الذي يأتي به وحتى ولو بدر منه بعض المنكر هل يوازن مثل ما قال الشيخ؟ القاعدة هذي لكن ان كان المنكر الذي يأتي به  
اعظم - [00:45:27](#)

من المعروف الذي يأتي به لا قال وان كان المنكر اغلب نهى عنه. وان استلزم فوات ما هو دونه من المعروف ويكون الامر بذلك  
المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه امرا بمنكر وسعيا في معصية الله ورسوله - [00:45:50](#)  
وهذي ايضا يخطئ فيها شخص اشخاص اخرون يقولون كان فلان خله هذا يأتي بالضلالات يؤكد الضلالات ولو كان ينفع الناس في  
الترقيق او يذكر لهم سيرة ويذكر لهم اشياء بل قد يأمرهم باشياء اكبر من هذا. بما انه يأتي - [00:46:07](#)  
او فتن يمنع هذه مسألة اذا عرفها رحمك الله. الاكبر من المصالح او المفاسد ينظر الى الاكبر والاعظم فيفعل. وان كانت المفسدة



اعظم تدفع. طيب ان تكافأت ايوه وان تكافى المعروف والمنكر المتلازمان - 00:46:25

لم يؤمر بهما ولم ينه عنهم. واضح يقول لم يأمر بهما ولم تكاثر ميزان واحد وهذي توجد احيانا. اما في الواقع او في الاشتباه اما في الواقع ان هذا الشيء فعلا وجوده منكر ووجوده معروف - 00:46:52

والمنكر الموجود يعادل وجود المعروف وقد بالاشتباه يكون بالنظر في نظر ولذلك تجد بعض الناس يقول لك لا هذا منكروه اعظم. الثاني يقول لا معروفة اعظم الثالث يقول متساويين فهذا احيانا يكون بالاشتباه. فما الحكم؟ قال لم يؤمر به بهما ولم ينه عنهما

يقصد مطلقا - 00:47:13

ما الامر؟ ايوا كتارة فتارة يصلح الامر وتارة يصلح النهي وتارة لا يصلح لا امر ولا نهى حيث لو كان المنكر والمعروف متلازمين وذلك في الامور المعينة الواقعة. واضح؟ يقول في الواقع في قضية معينة ليس بالنظر - 00:47:44

الاحكام العامة للاحكام الشيء بعمومه لا وهنا يقول يقول لا يؤمر ولا مطلقا في القضايا المعينة لكن تارة يصلح الامر نقول نأمر به نأمره به وتارة يصلح النهي. زمان والمكان يغير والظرف والحال - 00:48:04

وترى لا يصلح لا امر ولا نهى سكوت لماذا؟ قال حيث كان المنكر والمعروف متلازمين وذلك في الامور المعينة الواقعة. في قضايا معينة تقع ليس في عموم الاحكام. ايوة واما - 00:48:26

واما من جهة النوع فيؤمر بالمعروف مطلقا وينهى عن المنكر مطلقا. وفي الفاعل الواحد من جهة النوع الربا حرام مطلقا معروف عن الصلاة صلاة الجماعة مطلقا تأمر بها هذا مقصوده. اما قضية معينة لو صلى الناس في هذا المسجد بنوا فلان وبنوا فلان او كذا تصل تقاثلوا - 00:48:43

هنا هذه مشكلة. هل تقول للناس صلوا في المسجد تنهى عن صلاة الجماعة؟ لا تأمر بصلاة الجماعة لكن هذه القضية المعينة تقول يا ال فلان او يا كذا الطائفة الفلانية لا تصلون في المسجد - 00:49:14

او الطائفة الفلانية. احيانا تنهى. واحيانا تأمر هذا مقصوده. يعني القضايا التي يحصل منها الاشتباه تلازم هذا الشيء كذلك يقول وفي الوهاجر الواحد والطائفة الواحدة يأمر بمعرفها وينهى عن منكرها - 00:49:28

هذا في العموم شخص عنده منكرات ويفعلها اذا ما كان بالامكان الانكار عليه بعينه هذا المنكر الموجود ينكر ما يقال يسكت عنه لان فلانا يفعله ونخشى ان يلحق ضرر عموم يعني مصلحة لا - 00:49:48

كذلك الطائفة. عندها مثلا بدع وعندها كذا ينهى عن هذا الشيء. عن هذه البدع تنكر ايوه ويحمد محمودها ويذم مذمومها. بحيث لا يتضمن الامر بمعروف فوات معروف اكبر منه. او حصول منكر فوقه. ولا يتضمن - 00:50:11

النهي عن المنكر حصول ما هو انكر منه او فوات معروف ارجح منه. نتابع واضح هذا. واذا اشتبه الامر هذه الحالة اشتباه ايوه استثبت المؤمن حتى يتبين له الحق. الله اكبر. فلا يقدم على الطاعة الا بعلم ونية. واذا تركها كان عاصيا. فترك - 00:50:31

الامر الواجب معصية وفي علماء نهى عنه من الامر معصية وهذا باب واسع ولا حول ولا قوة الا بالله. قضية الاشتباه قضية تعارضها للمصالح والمفاسد. اذا تبينت الامور الحمد لله يعمل بما تبين. اما اذا اشتبه لا لا يقدم لان بعض الناس يقدم - 00:50:51

لاجل المجتمع. ان المجتمع يفرض عليه هذا ويقول ما تنكرون ما تفعلون ما فيقدم مع الناس. فهذا لا يقول الشيخ لا يقدم الا بعلم ونية يعلم ان هذا طاعة لله وينوي ان هذا - 00:51:12

لله كن له اخلاص اما انه لاجل المجتمع يفرض عليه ذلك او كان يوافقهم حتى لا يتهم بانه آآ متخذل او بانه كذا لا فيقف حتى ينظر ماذا ما هي التقوى لله - 00:51:26

ومن هذا الباب اقرار النبي من هذا الباب من باب اعراض تعارض المصالح تقف عند هذا وكما ترون فائدة اه تفصيل شيخ الاسلام رحمه الله تقعيدا في هذا الباب لذلك - 00:51:44

يعني رأينا اننا نقرأه معكم ونكمل ان شاء الله تعالى في الدرس المقبل الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:51:58